

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري



أشغال تجديد محول الكهرباء HTA/BT بميناء الصيد البحري بالكتف في قسط وحيد

استشارة عدد 2024/16

* ملف الاستشارة *

- كراس شروط الاستشارة.
- كراس الشروط الإدارية الخاصة.
- وثيقة التعهد
- جدول الأثمان و التفصيل التقديري



كراس شروط الإستشارة

فهرس

- _____ الفصل 1 : موضوع الاستشارة
- _____ الفصل 2 : شروط المشاركة
- _____ الفصل 3 : احترام شروط الاستشارة
- _____ الفصل 4 : محتوى الاستشارة
- _____ الفصل 5 : الضمان الوقتي
- _____ الفصل 6 : إيضاحات لملف الاستشارة
- _____ الفصل 7 : تحديد مبلغ العرض
- _____ الفصل 8 : فتح الظروف المحتوية على العروض
- _____ الفصل 9 : تقييم العروض
- _____ الفصل 10 : إجراءات إبرام العقد





أشغال تجديد محول الكهرباء HTA/BT بميناء الصيد البحري بالكثف في قسط وحيد

كرّاس شروط الاستشارة



كراس شروط الاستشارة

إني الممضي أسفله (الاسم واللقب و الصفة)
سعيًا باسم و لحساب (اسم المؤسسة و العنوان)
أصرح بأنني اطّلت و وافقت على الفصول التالية:

الفصل الأول : موضوع الاستشارة :

تتعلق هذه الاستشارة بـ " أشغال تجديد محول الكهرباء HTA/BT بميناء الصيد البحري بالكتف في قسط وحيد ".
ويتضمن كراس الشروط الفنية الخاصّ محتوى الأشغال بكل دقة.

الفصل الثاني: شروط المشاركة:

يمكن المشاركة في هذه الاستشارة المقاولات التونسية الراغبة في المشاركة و المتحصّلة على التأهيل في نشاط B2 C2 أو أكثر.

الفصل الثالث: احترام شروط تقديم العروض و مدة صلوحيّتها:

- يجب أن تصل العروض خلال أوقات العمل إلى المكان وفي التاريخ المحدّدين بالإعلان عن الاستشارة .
- يصبح المرشحون بمجرد تقديم عروضهم ملزمين بها لمدة (90) تسعون يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدّد لقبول العروض.
- بمجرد تقديمهم لهذه العروض يعتبر المترشحون قد قاموا بوسائلهم الخاصة و تحت كامل مسؤوليتهم بجمع كل المعطيات التي يرونها لازمة لإعداد عروضهم وللتنفيذ المحكم لالتزاماتهم.
- تقصى أليا العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل حدّد لتقديم العروض.

الفصل الرابع: محتوى ملف الاستشارة وطريقة تقديمها :

1-4 : محتوى العروض:

تتكوّن الاستشارة من :

- الضمان الوقتي
 - الوثائق الإدارية
 - الضرف « 1 » : يحتوي على العرض الفني،
 - الضرف « 2 » : يحتوي على العرض المالي.
- 2-4 : طريقة تقديم العروض :

يجب تضمين العرض الفني والعرض المالي في ظرفين منفصلين ومختومين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يتضمّن إلى جانب هذين العرضين وثيقة الضمان الوقتي والوثائق الإدارية. ويكتب عليه عبارة « لا يفتح - استشارة عدد: 2024/16 " أشغال تجديد محول الكهرباء بميناء الصيد البحري بالكتف " و يوجّه هذا الظرف باسم السيد الرئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري، وذلك عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو يسلم مباشرة مقابل وصل إيداع، إلى مكتب الضبط المركزي لوكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري بميناء الصيد البحري بحلق الوادي في أجل لا يتعدى يوم 2024/06/24 (ختم مكتب الضبط المركزي هو المعتمد)، ويحتوي وجوبا على الوثائق التالية:

أ-الضمان الوقتي والوثائق الإدارية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة
- ضمان وقتي مالي بقيمة (1200 د) ألف و مائتي دينار - أو التزام كفيل بالتضامن الذي يعوّضه. ←	يودع الضمان الوقتي في شكل مبلغ نقدي لدى القابض بالإدارة المركزية للوكالة بميناء الصيد البحري بحلق الوادي و يقدّم وصل الإيداع الأصلي ضمن العرض. يمكن تعويض الضمان المالي الوقتي بالتزام الكفيل بالتضامن ويكون صادرا عن مؤسسة مالية مصادق عليها. (ملحق عدد 01).
بطاقة إرشادات عامة حول العارض	تحرّر طبقا للنموذج المرفق لكراس الشروط و تمضى و تختم من طرف العارض مع بيان التاريخ (ملحق عدد 02)
مضمون من السجل الوطني للمؤسسات لم يمض على استخراجها أكثر من الثلاثة أشهر.	الإدلاء بنسخة من المضمون صالحة عند آخر أجل لتقديم العروض.
نسخة من التأهيل في النشاط B2 C2 أو أكثر	الإدلاء بنسخة صالحة عند آخر أجل لتقديم العروض
شهادة في الانخراط في نظام للضمان الاجتماعي	الإدلاء بنسخة من الوثيقة.
كراس الشروط المشاركة الإدارية و الخاصة و الفنية	تأشير العارض على كلّ صفحة و إمضاء وختم الصفحة الأخيرة مع بيان التاريخ

ب- الضرف « 1 » : يحمل عبارة « العرض الفني » واسم العارض وموضوع الإستشارة ويحتوي على الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة
بطاقة المواصفات الفنية	معبرة بالكامل وممضاة طبقا للملحق عدد 03
الجدادة الفنية (Fiches technique) للـ les Cellules SF6 المقترحة بالعرض	الإدلاء بالجدادات الفنية حسب الملحق المصاحب ممضاة و مختومة

ج- الضرف « 2 » : يحمل عبارة « العرض المالي » واسم العارض وموضوع الاستشارة ويحتوي على الوثائق التالية:

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة
وثيقة التعهد	يدرج العارض المبلغ الجملي للعرض بلسان القلم وبالأرقام و يقوم بإمضاء وختم الوثيقة مع بيان التاريخ.
جدول الأثمان والتفصيل التقديري	يدرج العارض الأثمان الفردية بالأرقام دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، يحتسب المجموع لتحديد قيمة العرض المالي دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، يضاف الأداء على القيمة المضافة إلى هذا المبلغ ويذكر المجموع الذي يمثل العرض المالي التقديري، ثم يقوم بالتأشير على جميع الصفحات وإمضاء وختم الصفحة الأخيرة مع بيان التاريخ

د- حالات الإقصاء الآلي: تقصى لجنة الفتح و تقييم العروض آليا العروض:

- الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل حدّد لتقديم العروض وذلك على إثر التثبت من تاريخ الوصول بالرجوع إلى ختم مكتب الضبط المركزي ،
- التي لم تتضمن وثيقة الضمان الوقفي
- وثيقة التعهد
- جدول الأثمان الفردية و التفصيل التقديري.
- ولا يمكن في هذه الحالات، للمشاركين الذين تم إقصاء عروضهم المطالبة بأيّ تعويض.

الفصل الخامس: الضمان الوقفي:

5-1 : قيمة الضمان الوقفي : على العارض تقديم ضمان مالي و قتي بقيمة ألف و مائتي دينار (200.000 د)، يودع الضمان الوقفي في شكل مبلغ نقدي لدى القابضة المركزية للوكالة ويقدم وصل الإيداع الأصلي ضمن العرض. ويمكن تعويض الضمان المالي الوقفي بالتزام الكفيل بالتضامن ويكون صادرا عن مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية.

➤ يبقى الضمان الوقفي صالح لمدة تسعون (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

5-2 : حالات حجز الضمان الوقفي :

يتم حجز الضمان الوقفي في صورة عدم تقديم الضمان النهائي بالنسبة للعارض الذي تم اختياره بصفة وقتية.

5-3: إرجاع الضمان الوقفي:

يرجع الضمان الوقفي أو يوضع حد للالتزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه حسب الحالات التالية:

- ✓ بالنسبة للمشاركين الذين لم تحض عروضهم بالقبول .
- ✓ بالنسبة للمشارك الذي تم اختياره، بعد تقديمه للضمان النهائي وذلك في أجل عشرين يوما من تاريخ تبليغه العقد.

الفصل السادس: إيضاحات لملف الاستشارة:

يمكن لكلّ مترشح أن يطلب كتابيا إيضاحات وذلك قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض بخمسة عشر (15) يوما على أقل تقدير.

إذا كان الطلب في محله، يتم إعداد ملحق خاص بالتوضيحات يوجه لجميع المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط وذلك قبل التاريخ الأقصى لقبول العروض بعشرة (10) أيام.

كما يمكن مراسلة المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط، قبل التاريخ الأقصى لقبول العروض بعشرة (10) أيام على أقصى تقدير، لتوضيح محتوى الاستشارة أو إدخال تعديلات عليه دون الإخلال بموضوع الاستشارة.

الفصل السابع : تحديد مبلغ العرض:

- يدرج العارض بجدول الأثمان أثمانه الفردية بلسان القلم وبالأرقام، دون احتساب الأداء على القيمة المضافة. وبذلك يتم تحديد قيمة العرض المالي دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- يضاف الأداء على القيمة المضافة إلى هذا المبلغ ويذكر المجموع، الذي يمثل العرض المالي التقديري، ضمن وثيقة التعهد.
- يجب أن يدرج العارض ضمن جدول الأثمان و التفصيل التقديري جميع الأثمان الفردية المنصوص عليها. ويعتبر كل ثمن فردي لم يتم التنصيص عليه مدرجا ضمن بقتية الأثمان وذلك مهما كانت قيمته.



- ترجّح الأثمان المكتوبة بلسان القلم على الأثمان المكتوبة بالأرقام.
- يمكن للعارض أن يقترح تخفيضات على مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، وذلك في شكل مبالغ محدّدة أو نسبة مئوية تطبّق على جميع الأثمان الفردية. و يتعيّن على العارض أن ينصّ على هذه التخفيضات بالأرقام ولسان القلم ضمن وثيقة التعهّد. وفي صورة وجود تضارب بين نسبة التخفيض ومبالغ التخفيض، يتمّ إصلاح العرض على أساس نسبة التخفيض.
تتولّى لجنة فتح و تقييم العروض إصلاح جميع الأخطاء التي تمت معاينتها بالعروض ثمّ تقوم عند الاقتضاء بتصحيح مبلغ العرض، دون أن يكون العارض أي حقّ في الاعتراض.

الفصل الثامن: فتح العروض:

تجتمع لجنة فتح وتقييم العروض في جلسة واحدة لفتح الظروف المحتوية على العروض الفنية والمالية و الوثائق الإدارية .
لتوسيع مجال المنافسة يمكن للجنة أن تدعو كتابياً، في الأجل الذي تحدّده، المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة إلى استيفاء وثائقهم أو الذين لم يمضوا كل الوثائق حسب الصيغ المحدّدة، للقيام بذلك. ويستثنى من هذا الإجراء وثائق الإقصاء الآلي و الوثائق التي سوف يتمّ اعتمادها في بقية مراحل تقييم العروض ، إذ ينجر عن عدم تقديم هذه الوثائق إقصاء العرض بصفة آليّة.

الفصل التاسع: تقييم العروض:

9-1- المرحلة الأولى:

تتولّى لجنة فتح وتقييم العروض في مرحلة أولى التنبّث بالإضافة إلى الوثائق الإداريّة والضمان الوقتي، في صحّة الوثائق المكوّنة للعروض المالية، وتصحيح الأخطاء الحسابيّة والمادية عند الاقتضاء ثمّ ترتيب جميع العروض الماليّة تصاعدياً.

9-2- المرحلة الثانية:

9-2-1 تتولّى اللجنة في مرحلة ثانية التنبّث في مدى مطابقة العرض الفنيّ ببطاقات المواصفات الفنيّة بالملحق عدد 03 المقدّمة من قبل صاحب العرض المالي الأقلّ ثمناً لكراس الشروط الفنية و تقترح إسناده العقد.
وإذا تبين أنّ العرض الفنيّ المقدّم من قبل صاحب العرض المالي الأقلّ ثمناً غير مطابق لكراس الشروط الفنية، يتمّ إقصائه، و يتمّ اعتماد نفس المنهجية بالنسبة لبقية العروض الفنيّة المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي..

الفصل العاشر: إجراءات إبرام العقد :

➤ بعد إمضاء العقد بين الطرفين، يتمّ تبليغه للمقاوّل، ويتعيّن على هذا الأخير القيام بتسجيله وتوفير الوثائق التالية وذلك في أجل أقصاه عشرون (20) يوماً:

- الضمان النهائي (3 %) من القيمة الجمليّة للعقد المنصوص عليه بالفصل الخامس من كراس الشروط الإداريّة الخاصّة من تاريخ التبليغ ،
- شهادة في الخلاص مسلّمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تتعلّق بأخر ثلاثيّة.

➤ مباشرة بعد توفير الوثائق المطلوبة يتمّ إصدار الإذن الإداري الخاص ببداية تنفيذ الأشغال .
في صورة عدم وفاء العارض بالتزاماته في الأجل المذكور، يتمّ إلغاء قرار اختياره لإنجاز الأشغال دون أن يكون له الحقّ في التظلم. وتتولّى الوكالة اتخاذ جميع التدابير القانونيّة تجاهه و تحميله ما قد ينجر من خسائر لإبرام العقد مع غيره و اعتبار الاستشارة غير مثمرة.

اطلعت ووافقت

العارض





أشغال تجديد محول الكهرباء HTA/BT بميناء الصيد البحري بالكتف في قسط وحيد

كرّاس الشروط الإدارية الخاصّة



كراس الشروط الإدارية الخاصة

الشروط التعاقدية فهرس

الفصل 1 :	موضوع الاستشارة
الفصل 2 :	الوثائق المكونة للعقد وترتيبها التفاضلي
الفصل 3 :	التشريع المنطبق على العقد
الفصل 4 :	تعيين المتدخلين
الفصل 5 :	الضمان المالي النهائي و الحجز بعنوان الضمان
الفصل 6 :	نوعية العقد
الفصل 7 :	محتوى الأثمان و طبيعتها
الفصل 8 :	تسديد مستحقات المقاول
الفصل 9 :	المحاسب المكلف بالدفع
الفصل 10 :	الرهن
الفصل 11 :	التغيير في كمية الأشغال
الفصل 12 :	تحديد آجال تنفيذ الأشغال
الفصل 13 :	غرامة التأخير
الفصل 14 :	معاينة مكان و ظروف العمل
الفصل 15 :	برنامج الإنجاز- التعاقد الثانوي
الفصل 16 :	مخطط السلامة و حفظ الصحة
الفصل 17 :	مسك دفتر الحضور
الفصل 18 :	تركيز الحضور
الفصل 19 :	إجراءات الإبعاد المتخذة ضد الأعوان
الفصل 20 :	رفع المعذات و المواد غير المستعملة
الفصل 21 :	الوثائق الواجب تقديمها بعد الإنجاز
الفصل 22 :	الاستلام الوقتي
الفصل 23 :	أجل الضمان
الفصل 24 :	الاستلام النهائي
الفصل 25 :	فسخ العقد
الفصل 26 :	تسوية الخلافات
الفصل 27 :	مصاريف تسجيل العقد
الفصل 28 :	صلوحية العقد



كِرَاس الشروط الإدارية الخاصة

الفصل الأول: موضوع الاستشارة :

تتعلّق المقتضيات المنصوص عليها بكِرَاس الشروط الإدارية الخاصة هذا بـ " أشغال تجديد محول الكهرباء HTA/BT بميناء الصيد البحري بالكثف في قسط وحيد ". ويتضمّن جدول الأثمان محتوى هذه الأشغال بكل دقّة.

الفصل الثاني: الوثائق المكوّنة للعقد وترتيبها التفاضلي:

يتكوّن العقد من الوثائق التالية :

- أ- وثائق خاضعة للتسجيل:
- 1: التّعهد الذي يمثّل وثيقة الالتزام،
- 2: جدول الأثمان والتفصيل التقديري،
- 3: كِرَاس الشروط الإدارية الخاصة و الفنية ،

في صورة التّضارب أو الاختلاف بين الوثائق المكوّنة للعقد تعتمد الوثيقة الأفضل ترتيباً من بين الوثائق المذكورة أعلاه. غير أنّه في حالة وجود تضارب بين بيانات جدول الأثمان والتفصيل التقديري و بيانات وثيقة التّعهد، فإنّ بيانات الأثمان المكتوبة بالأحرف على جدول الأثمان و التفصيل التقديري هي التي تعتمد وتعّدل وجوبا البيانات المخالفة لها وكذلك الأخطاء المادية في العمليات الحسابية.

الفصل الثالث: التشريع المنطبق على العقد :

يخضع هذا العقد للتشريع والتراتب الجاري بها العمل والمطبقة على الصفقات العموميّة والخاصة بالأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلّق بتنظيم الصفقات العموميّة والنصوص المنقّحة والمتّمة له.

الفصل الرابع: تعيين المتدخّلين

تعرف المصطلحات المعتمدة بهذا العقد على النّحو التالي:

- 1: صاحب المنشأ : وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري أو الوكالة ،
- 2: رئيس المشروع : هو الشخص الذي يتمّ تعيينه من طرف الوكالة لكي يتولّى إدارة ومراقبة ومتابعة أشغال الصيانة،
- 3: المقاول : هو الشخص الطبيعي أو المعنوي المتعاقد مع الوكالة.

الفصل الخامس: الضّمان المالي النهائي والحجز بعنوان الضّمان

1-5 : الضّمان المالي النهائي :

على المقاول تقديم ضمان نهائي يقدر مبلغه بـ (3 %) من القيمة الجمليّة للعقد وذلك في أجل أقصاه 20 يوما ابتداء من تاريخ تبليغ العقد، يمكن تعويض الضّمان المالي النهائي بالتزام الكفيل بالتضامن (ملحق عدد 04) ويكون صادرا عن مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية ويكون مسجّل بالقباضة المالية .

في صورة عدم تقديم الضّمان النهائي، فإنّ العقد يعتبر ملغى دون تنبيه مسبق و يتمّ حجز الضمان الوقي كما أنّ الوكالة بإمكانها إجبار المقاول على الامتثال لأحكام العقد وذلك حسب الطّرق القانونية المتاحة لها.

يرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى المقاول أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا شرط وفاء المقاول بجميع التزاماته و ذلك بانقضاء شهر بعد القبول النهائي للأشغال.

و إذا تمّ إعلام الكفيل بالتضامن من قبل الوكالة، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معلّلة و مضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنّ العارض لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الضمان النهائي أو يتمّ الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه.

في هذه الحالة لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا إلا برسالة رفع اليد تسلّمها الوكالة.

2-5 : الحجز بعنوان الضّمان :

تقوم الوكالة بحجز بعنوان الضّمان مبلغا قيمته (10 %) من المبالغ التي تدفع على الحساب، يمكن تعويض هذا المبلغ المحجوز بطلب من المقاول، بالتزام الكفيل بالتضامن يحذر طبقا للنموذج المرفق (ملحق عدد 05) .

يرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى المقاول أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا بعد وفاء المقاول بكل التزاماته، و ذلك بعد انقضاء أربعة أشهر من تاريخ القبول النهائي للأشغال.

وإذا تمّ إعلام الكفيل بالتضامن من قبل الوكالة، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معلّلة و مضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنّ العارض لم يفي بجميع التزاماته، لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو يتمّ الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه.

في هذه الحالة لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا إلا برسالة رفع اليد تسلّمها الوكالة.



الأثمان و خلاص الحسابات

الفصل السادس: نوعية العقد :

يبرم هذا العقد على أساس جدول الأثمان الفردية.

الفصل السابع: محتوى الأثمان وطبيعتها:

1-7 : طبيعة الأثمان:

هذا العقد ذات أثمان ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

الفصل الثامن: تسديد مستحقات المقاول:

1-8 : كشف المعاينة المتضادة:

تفضي المعاينات المتعلقة بالخدمات المنجزة إلى كشف معاينة تحرر بالحضيرة بالتتابع مع تقدم الأشغال وتكون ممضى من طرف رئيس المشروع بالتضاد مع صاحب العقد و تتناول العناصر الضرورية لاحتساب الكميات التي ينبغي إدخالها في الحساب، كما تتناول هذه المعاينات العناصر المميزة الضرورية لضبط الثمن الفردي المراد تطبيقه. يتعين على المقاول أن يطلب في الوقت المناسب إجراء معاينات متضادة بالنسبة للخدمات التي قد لا يتسنى إجراء معاينات لاحقة بشأنها، و في حالة عدم إتصال رئيس المشروع بطلب في هذا الشأن، فإنه لا يكون من حق المقاول إبداء أي تحفظ أو اعتراض. كما أنه لا يقع احتساب أي مصاريف لم يقع ضبط معاينة متضادة بشأنها.

2-8: كيفية تسديد المستحقات

أ - كشف حساب نهائي:

بعد الإستلام الوتقي يقوم المقاول بإعداد مشروع كشف الحساب النهائي المتضمن للمقدار الجملي للمبالغ التي يمكن أن يطالب بها حسب الأشغال المنجزة.

يتم تبليغ مشروع كشف الحساب النهائي إلى رئيس المشروع في أجل خمسة و أربعون (45) يوما ابتداء من تاريخ الإعلام بالإستلام الوتقي للأشغال.

يقبل رئيس المشروع مشروع كشف الحساب النهائي المعد من قبل صاحب العقد أو يعدله. يبلغ مشروع كشف الحساب النهائي، ممضى من قبل رئيس المشروع و مرفقا بمشروع كشف الحساب النهائي، ممضى من قبل رئيس المشروع و مرفقا بمشروع كشف الحساب النهائي المعد من قبل صاحب العقد.

يجب على صاحب العقد إرجاع كشف الحساب النهائي ممضى في أجل أقصاه خمسة و أربعون (45) يوما تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغ كشف الحساب له.

4-8 : آجال تسديد المستحقات:

يتم إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب العقد أو تحرير الوثيقة التي تقوم مقامها. غير أنه في صورة وجود أسباب تحول دون دفع القسط على الحساب أو ما بقي من الحساب يتم إعلام المقاول بذلك في أجل أقصاه (15) خمسة عشرة يوما من تاريخ المعاينة. وفي هذه الحالة يتم إصدار الأمر بالصرف في أجل أقصاه ثلاثون يوما ابتداء من اليوم الذي يتم فيه المقاول تسوية ملفه حسب الإعلام الذي وجه إليه.

5-8 : طريقة الخلاص:

ويتم خلاص الطلبات المنجزة في إطار العقد عن طريق تحويل مصرفي أو بريدي من طرف العون المكلف بالخلاص إلى الحساب الجاري للمقاول.

الفصل التاسع: المحاسب المكلف بالدفع

يتولى عملية الخلاص العون المؤهل لذلك (المصلحة المالية) .

الفصل العاشر: الرهن:

يمكن للمقاول الانتفاع بنظام الرهن طبقا للترتيب الجاري بها العمل، ويتولى العون المكلف بالدفع متابعة تطبيق هذا الفصل.

الفصل الحادي عشر: التغيير في كمية الأشغال:

➤ لا يمكن للمقاول أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الطلبات ما لم يتجاوز التغيير نسبة 20 % من المبلغ الأصلي للعقد.

وتكون قيمة الأشغال المنجزة زيادة على الكميات المقدرة بالعقد الأصلي محتسبة بناء على الأثمان الأساسية المعرفة بقائمة الأثمان والتفصيل التقديري

➤ في صورة تجاوز الزيادة ذلك الحد يمكن للمقاول طلب فسخ العقد دون المطالبة بأي غرامة على أن يوجه طلبا كتابيا في هذا الشأن إلى الوكالة في أجل خمسة و أربعين يوما من تاريخ تسلمه الوثيقة التي تنجر عنها الزيادة المذكورة.



- في صورة تجاوز النقصان ذلك الحد فإنه يمكن للمقاول المطالبة إما بفسخ العقد حسب الصيغ والأجال المنصوص عليها أعلاه أو المطالبة بتعويض يضبط بالتراضي أو من المحكمة ذات النظر.
- يتعين على المقاول عدم القيام بأي زيادة في حجم الأشغال ما لم يستلم إذن إداري للقيام بتلك الأشغال وتعتبر لآغيه الأشغال الغير مدرجة بالعقد والتي تتجز بدون أذن إدارية أو تكون مخالفة لها، ويتحمل المقاول في هذه الحالة كل النفقات الناجمة عنها.

تحديد الآجال وتغييرها

الفصل الثاني عشر: تحديد آجال تنفيذ العقد:

حدد آجال التنفيذ بستون (60) يوما تحتسب ابتداء من التاريخ المحدد بالإذن الإداري المتعلق ببداية الأشغال. وفي حالة حدوث تقلبات جوية أو حالات طارئة خارجة عن نطاق المقاول والتي من شأنها أن تؤدي إلى إيقاف الأشغال فإنه يتم طرح عدد الأيام التي ثبت توقف العمل، فعلا خلالها، بسبب هذه التقلبات الجوية أو الحالات الطارئة (مبررة ومدعمة بالمؤيدات و الإثباتات) من أجل تنفيذ الأشغال.

الفصل الثالث عشر: غرامة التأخير:

عند حصول تأخير في انجاز الأشغال وإتمامها وعدم احترام صاحب العقد للآجال المحددة، يكون عرضة لعقوبة تأخير تساوي 1 / 2000 من المبلغ الجملي للأشغال المنجزة بالنسبة للخمسة عشر يوم الأولى، و 1/1000 بالنسبة للأيام الأخرى، و لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الجملي للخطايا السقف المحدد بنسبة 5% من مبلغ الحساب النهائي. يتحمل على المقاول إعلام الوكالة بتاريخ انتهاء الأشغال عن طريق مكتوب مضمون الوصول، وذلك لتفادي أي شك فيما يخص هذا التاريخ إنجاز الأشغال

الفصل الرابع عشر: معاينة مكان وظروف العمل:

بمجرد إمضاء المقاول على وثيقة التعهد، يعتبر هذا الأخير مدركا و مطلقا على:

- ♦ طبيعة ومكان الأشغال وموقعها الجغرافي،
- ♦ طبيعة الأشغال المطالب بتنفيذها،
- ♦ التدابير الخاصة بتوفير المواد وتخزينها،
- ♦ كل الإجراءات الخاصة بالاتصالات والنقل وتصريف المياه والكهرباء والوقود،
- ♦ التدابير العامة لإنجاز الأشغال وخاصة منها المعدات الضرورية لها،
- ♦ سبل توفير اليد العاملة.



الفصل الخامس عشر: برنامج الانجاز و التعاقد الثانوي :

أ- برنامج الانجاز:

على المقاول أن يقدم إلى رئيس المشروع البرنامج التفصيلي لإنجاز الأشغال وذلك في أجل 15 يوما التي تلي استلام الإذن الإداري الذي ينص على بداية تنفيذ العقد، يلحق بهذا البرنامج المشروع الخاص بإقامة الحظيرة والمنشآت الوقتية.

ب- التعاقد الثانوي:

يمكن للمقاول التعاقد مع مقاول ثانوي لتنفيذ بعض أجزاء العقد شريطة أن يكون قد صرح بذلك ضمن عرضه، مع العلم أنه لا يوجد أي التزام من قبل الوكالة إزاء المقاول الثانوي.

الفصل السادس عشر: مخطط السلامة وحفظ الصحة في الحضر:

يجب على المقاول:

- أخذ الاحتياطات اللازمة لعدم إلحاق الضرر بالأسلاك الهوائية والقنوات السطحية والتحتية، و يتحمل كل المصاريف الناجمة لإصلاح هذه الأضرار.
- إتخاذ كامل الإجراءات الخاصة بالنظام والسلامة التي من شأنها أن تجنب الحوادث وذلك سواء بالنسبة للأعوان أو للأجانب عن الحظيرة ويتعين عليه احترام كل الأنظمة والتعليمات التي يتلقاها من السلطات المعنية. وهو مطالب بـ :
- تأمين التنوير والحراسة لحضائره وكذلك وضع الإشارات الخاصة بها سواء داخل الحظيرة أو خارجها، كما يتولى عند اللزوم تسييج حضائره.
- اتخاذ كل الاحتياطات اللازمة لكي لا تتسبب الأشغال في مخاطر للأشخاص الأجانب عن الحظيرة وخاصة بالنسبة لحركة المرور إذا لم يقع تحويل وجهتها.
- اتخاذ الإجراءات المناسبة لتأمين حفظ الصحة بمنشآت الحظيرة المخصصة للأعوان،
- تحمل كل الإجراءات الخاصة بالنظام والسلامة وحفظ الصحة المنصوص عليها أعلاه.
- في حالة عدم احترام المقاول للأحكام المنصوص عليها أعلاه ، وإذا لم يمثل بعد التنبيه عليه كتابيا يمكن لصاحب المنشأ أن يتخذ الإجراءات اللازمة على نفقة المقاول وذلك مع حفظ كامل حقوق التدخل للسلطات المختصة.
- في الحالات الاستعجالية أو في حالات الخطر يمكن اتخاذ هذه الإجراءات دون تنبيه مسبق. ولا ينفي تدخل السلطات المعنية أو الوكالة مسؤولية المقاول.

الفصل السابع عشر: مسك دفتر الحضيرة:

يقوم الشخص الذي يتم تعيينه من طرف الوكالة لكي يتولى إدارة ومراقبة ومتابعة الأشغال بمسك دفتر الحضيرة وتعميره حيث يتعين عليه أن يدون يوميا و بالصفحة المفتوحة لذلك اليوم البيانات التي تتعلق بالتاريخ، الوسائل البشرية الموجودة بالحضيرة حسب الصنف والعدد والاختصاص، أوقات العمل، المعدات المخصصة للمشروع، الأشغال المنجزة في ذلك اليوم، المعدات التي تم تزويد الحضيرة بها في ذلك اليوم، الأحوال الجوية، الاجتماعات المتعلقة بالحضيرة و تعليمات الأطراف المتدخلة إن وجدت وجميع البيانات الأخرى المتعلقة بتنفيذ الأشغال.

ويتم يوميا تعميم دفتر الحضيرة و إمضاءه بالتضاد من قبل ممثل الوكالة و ممثل المقاول (رئيس الحضيرة).

الفصل الثامن عشر: تركيز الحضيرة:

يتحمل المقاول كل النفقات المتعلقة بإقامة منشآت الحضيرة وصيانتها بما في ذلك المسالك الخاصة والطرق المؤدية إلى الحضيرة، وتعتبر هذه النفقات ضمن المبلغ المقترح للعقد.

الفصل التاسع عشر: إجراءات الإبعاد المتخذة ضد الأعوان:

من حق الوكالة أن تفرض على المقاول أن يسحب من الحضائر أو الورشات أو المكاتب بسبب عدم الامتثال للأوامر أو القصور أو انعدام الأمانة، كل شخص يشتغل لديه، دون تحميل الوكالة النتائج الناجمة عن هذا الطرد.

الفصل العشرون: رفع المعدات والمواد غير المستعملة:

يتولى المقاول حسب تقدم الأشغال إخلاء وتنظيف الأماكن التي وضعها صاحب المنشأ تحت تصرفه لأجل إنجاز هذه الأشغال وإعادتها إلى حالتها الأولى.

في حالة عدم تنفيذ كل هذه الأحكام أو بعضها، بعد توجيه إذن إداري في ذلك لم يستجب له المقاول، وبعد إنقضاء الأجل المضبوط في التنبيه فإن المعدات والتجهيزات والمواد والأنقاض والفواضل التي لم ترفع تنقل وجوبا حسب طبيعتها إما إلى المخازن أو إلى أماكن إلقاء الفضلات على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته أو تباع في المزاد العلني.

عند إجراء عمليات بيع بالمزاد العلني يودع حاصل البيع بالخزينة العامة للجمهورية التونسية باسم المقاول بعد طرح المصاريف المنصوص عليها أعلاه.

الاستلام الوقتي – مدة الضمان – الاستلام النهائي

الفصل الواحد والعشرون: الاستلام الوقتي:

يعلم المقاول كتابيا الوكالة بتاريخ الاستلام الوقتي. ويتولى رئيس المشروع، بعد أن يكون قد وجه الدعوة إلى المقاول القيام بالمعاينات الخاصة بالاستلام الوقتي والمتمثلة في مراقبة مدى تطابق المواد والخدمات المنجزة و خصوصيات الأشغال. وتكون هذه المعاينات موضوع محضر يعده رئيس المشروع ويمضيه بمعية المقاول. إذا رفض هذا الأخير الإمضاء يذكر ذلك في المحضر وتوجه إليه نسخة منه. وترفق التحفظات (عدم إنجاز خدمات منصوص عليها بالعقد، سوء الإنجاز...) إن وجدت بالمحضر. يقرر رئيس المشروع على ضوء هذا المحضر التصريح بالاستلام الوقتي أو عدم التصريح به، أو بالاستلام الوقتي المرفق بالتحفظات. فإذا صرح بالاستلام الوقتي فإنه يحدد التاريخ الذي اعتمده لنهاية الأشغال.

الفصل الثاني والعشرون: مدة الضمان:

تكون مدة الضمان سنة ابتداء من تاريخ مفعول الاستلام الوقتي ويتعين على المقاول طيلة هذه المدة تلافي النقصان وإصلاح سوء الإنجاز موضوع التحفظات المرفقة للاستلام الوقتي إن وجدت. كما يتعين عليه تدارك كل خلل نبهه إليه رئيس المشروع حتى يعود المنشأ كما كان عند الاستلام الوقتي أو بعد إصلاح النقصان الملاحظة أثناء هذا الاستلام.

الفصل الثالث والعشرون: الاستلام النهائي:

عند انقضاء أجل الضمان يطلب المقاول كتابيا إجراء عملية الاستلام النهائي. إذا لم يكن عند انقضاء هذا الأجل قد أنجز الأشغال والخدمات المطالب بإتمامها عند الاستلام الوقتي أو أثناء مدة الضمان، يمدد في أجل الضمان حتى الإنجاز الكامل للطلبات سواء تم ذلك من قبل المقاول أو وجوبا على نفقته وتحت مسؤوليته. يدون الاستلام النهائي بمحضر يعده فورا صاحب العمل ويمضيه بمعية المقاول.



فسخ العقد – تسوية الخلافات

الفصل الرابع والعشرون: فسخ العقد:

إذا لم يف المفاوض بالتزاماته ولم يمثل لأحكام العقد أو لمقتضيات الأذن الإدارية توجه له الوكالة تنبيهها بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه. وبانقضاء هذا الأجل وإذا لم يمثل المفاوض لهذا التنبيه، يمكن للوكالة فسخ العقد دون اتخاذ أي إجراء آخر أو تكليف من يتولى إنجازها طبقاً للترتيب الجاري بها العمل وعلى حساب المفاوض. كما يمكن للمفاوض طلب فسخ العقد في حالة توقف الإنجاز لأكثر من اثني عشرة (12) شهراً بطلب تأجيل أو عدة طلبات تأجيل صادرة عن الوكالة.

يجب على المفاوض تقديم طلب فسخ مرفقاً بطلب التعويض عند الانقضاء بواسطة مكتوب مضمون الوصول أو مباشرة مقابل وصل استلام في أجل أقصاه ستون (60) يوماً من انقضاء الاثني عشرة (12) شهراً. يجب على المفاوض أن يبين ضمن مطلبه قيمة التعويض المطلوب والأسس والمؤشرات المعتمدة في تقديره ويكون هذا المطلب مرفقاً بجميع الوثائق والمؤيدات المثبتة لذلك، وتتولى لجنة فتح والتقييم دراسة هذا الطلب وإعداد تقرير في الغرض تعرضه على المشتري العمومي، ويتضمن هذا التقرير رأي لجنة تقييم العروض بخصوص طلبات المزود واقتراحها في الغرض.. في جميع الحالات يتم ضبط الطلبات المنجزة والتي هي بصدد الإنجاز والمواد التي تم تزويدها لإنجاز الأشغال واتخاذ الإجراءات التحفظية. ويقع تضمين هذه المعطيات في كشف حساب تعدّه الوكالة وتبلغه للمفاوض بواسطة البريد مضمون الوصول أو مباشرة مقابل وصل استلام.

الفصل الخامس والعشرون: تسوية الخلافات:

يمكن عرض النزاعات والخلافات الحاصلة بين الأطراف المتعاقدة على أنظار اللجنة الاستشارية لفض النزاعات بالحسنى حسب مقتضيات الفصول المدرجة بالباب الثالث-القسم الثاني من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 الصادر بتاريخ 13 مارس 2014 (من الفصل 185 إلى الفصل 190). إذا تعدّر الوصول إلى حلّ تقبله الأطراف المتعاقدة، تكون هذه النزاعات من أنظار المحاكم المختصة بتونس العاصمة.

الفصل السادس والعشرون: مصاريف تسجيل العقد:

تحمل معالم تسجيل هذا العقد على نفقة المفاوض. كما يتعين على هذا الأخير تسجيل التزام الكفيل بالتضامن المعوّض للضمان النهائي.

الفصل السابع والعشرون: صلوحية العقد:

لا يكون هذا العقد صالحاً إلا بعد أن تتم المصادقة عليه وإمضائه من قبل السيد الرئيس المدير العام لوكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري.

**اطلع ووافق عليه
العارض**



Cahier des Clauses Techniques Particulières
Réhabilitation du poste de transformation Electrique HTA/BT
au port de pêche d'El Ktef

1. Généralités :

1.1. Description du projet :

Ce projet a pour objet la réalisation des travaux de réhabilitation du poste de transformation électrique HTA/BT dans le port de pêche d'El Ktef ayant les caractéristiques suivantes :

- Référence : 963500
- Puissance installée : 2x250KVA/B2
- Type : Sous cabine en GC type haut à cellules classiques
- Entrée HTA : Antenne 30KV

1.2. Conditions climatiques locales :

Les conditions d'ambiance locale sont celles définies ci-après :

- La température ambiante variable de 0°C à 45°C avec une moyenne annuelle de 26°C.
- L'humidité relative de 45% à 85% avec une moyenne annuelle de 75%.
- Il sera tenu compte pour la conception et la construction des appareils de l'atmosphère chaude et humide.

1.3. Règles Générales et Normes :

L'ensemble de l'installation et équipements devra répondre aux prescriptions et spécifications des normes et textes réglementaires suivants :

- Les lois, décrets et arrêtés tunisiens concernant les installations électriques en vigueur,
- Les recommandations et le cahier des charges du distributeur d'énergie STEG,
- Les prescriptions les plus récentes des normes CEI et UTE dans leurs totalités,
- La norme NFC 15.100 relative à l'exécution et à l'entretien des installations électriques,
- les brochures C13.100 et C13.200 relative aux règles de construction et installation des postes abonnés.

2. Description des travaux :

2.1. Réhabilitation du poste transformation HTA/BT :

Il sera compris toutes les étapes nécessaires au parfait achèvement des travaux en objet :

- L'élaboration du dossier d'exécution en coordination avec la STEG pour approbation.
- L'aménagement du génie civil du poste conformément aux recommandations de la STEG.
- La fourniture et la mise en place des cellules moyenne tension de type préfabriquées à coupure et à isolement dans le gaz SF6.
- La dépose des anciens équipements existantes, et les remettre aux personnels du port.
- Raccordement HTA, BT et la mise à la terre des masses métalliques.
- Les essais d'isolement sur les câbles, la mesure de terre, les essais de mise en service de l'installation.
- La mise en place d'une source de remplacement de puissance adéquate dans le port durant la période de l'entretien du transfo.
- La maintenance et l'entretien du transformateur de puissance :
 - Etuvage, vernissage, vérification d'isolement, remplacement des joints, ajout ou remplacement d'huile,
 - Equipement par un thermostat à deux seuils, un relais buchholz, un assécheur d'air, des bornes embrochables, tableau de protection, ...
 - Etat de bobinage MT et BT et réparation si nécessaire,
 - Essai en usine avec un PV d'essais.



2.2. Caractéristiques des équipements électriques :

Le poste de transformation sera constitué d'un seul local et comprendra les appareils de sectionnement, de protection et le transformateur de puissance, le matériel préfabriqué sera de type à coupure et isolement dans le SF6 à une pression 0.3 bar, à une espérance de vie de 30 ans et ne demande aucun entretien des parties actives, une enveloppe métallique en acier inoxydable, étanche et scellée à vie et sera caractérisés comme suit :

a) Poste de transformation HTA/BT :

- Type bas, Alimentation en coupure d'artère ou Antenne
- Tension d'isolement 36 kV
- Tension primaire 30 kV
- Tension secondaire : 230/400 V, 410V à vide
- Fréquence 50 Hz
- Puissance de court-circuit < 650 MVA
- Intensité des jeux de barres 630 A
- Tenue à l'onde de choc 170 kV crête
- Tension de tenue à fréquence industrielle (50Hz) durant 1mn 70 kV



b) Cellules arrivée / départ de la ligne MT STEG :

- Tension assignée : 36 KV
- Un jeu de barres tripolaire en cuivre 400 A
- Un interrupteur-sectionneur courant nominal 400 A, 16 kA et muni d'une commande à 3 positions
- Matériel préfabriqué à isolement et coupure dans le gaz SF6
- Un sectionneur de mise à la terre installé dans la même cuve
- Un verrouillage réglementaire HTA/BT/Terre
- Une signalisation de position de l'interrupteur sectionneur et du sectionneur de mise à la terre.

c) Cellules de protection du transformateur :

- Tension assignée : 36 KV
- Un jeu de barre tripolaire en cuivre 200 A
- Un interrupteur-sectionneur courant nominal à ouverture automatique (limité par le fusible)
- Trois coupe-circuit à fusible percuteur de calibre adéquat
- Matériel préfabriqué à isolement et coupure dans le gaz SF6
- Un sectionneur de mise à la terre installé dans la même cuve
- Un verrouillage réglementaire HTA/BT/Terre
- Une signalisation de position de l'interrupteur sectionneur et du sectionneur de mise à la terre.

d) Liaisons moyenne tension :

La liaison entre la cellule de protection MT et le transformateur sera faite en câble sec unipolaire aluminium 36kV de section appropriée, équipée de boîtes embrochables, circule dans le vide sanitaire et remonte vers les bornes MT sur chemins de câbles capoté en toute hauteur pour en assurer la protection mécanique, la sécurité du personnel et interdire les fausses manœuvres.

e) Liaisons basse tension :

A partir du transformateur, les liaisons basse tension vers le tableau général basse tension (TGBT) situé dans le local BT sont réalisées par des câbles unipolaires flexibles en cuivre du type U1000 R02V de section appropriée.

Il sera prévu le branchement d'un tableau de comptage fourni par la STEG.

f) Coffret de protection transformateur :

Il sera prévu la fourniture et la pose d'un coffret en tôle électro zinguée, IP55 au minimum, fermant à clé, de dimension 400x500x200mm, contenant les équipements électriques nécessaire pour la commande et signalisation des éventuels défauts du transfo selon les règles de l'art.

Source auxiliaire pour la commande et signalisation sera 24V courant continu.

2.3. Prise de terre et circuit de terre :

Le régime du neutre adopté pour le présent projet est celui du neutre relié directement à la terre (régime T.T).

Toutes les parties métalliques (menuiserie, châssis, tableaux, etc.) seront raccordées au circuit de terre. La mise à la terre des parties amovibles sera faite par des tresses de section appropriée. Le raccordement du circuit de terre aux appareils de coupure et de protection sera fait aux endroits indiqués par le constructeur.

Ce circuit de terre, sera réalisé en cuivre plat, et il sera relié à la prise de terre au moyen d'un câble isolé d'une section de $1 \times 35 \text{ mm}^2$ vert/jaune.

La prise de terre sera constituée par trois piquets CATU en cuivre de longueur 2m, y compris cosses et liaisons à la barrette de contrôle correspondante. Cette prise de terre enfoncée dans un regard en béton de dimensions $80 \times 80 \text{ cm}$ avec tampon amovible pour visite. Sa résistance ne devra pas excéder 3 ohms (3Ω).

2.4. Accessoires de sécurité :

Le poste sera équipé des accessoires de sécurité réglementaire exigés par la STEG tels que :

- La fourniture des accessoires de sécurité (coffret à gant isolante 36KV, perche de manœuvre, tabouret isolante, un jeu d'affichage réglementaire).
- Un extincteur de feu d'origine électrique de 5kg
- Trois (03) cartouches fusibles HPC calibrés sur râtelier.



3. Maintenance du génie civil :

3.1. Descriptif du Génie civil du poste :

La réparation et réaménagement du bâtiment du poste de transformation de dimensions extérieures $(10.0 \times 6.0 \times 6.0) \text{ m}$ suivant les règles de l'art :

- La reprise des enduits endommagés (extérieur et intérieur).
- La réparation de l'étanchéité ainsi que la remise en état des aérations.
- Les préparatifs de mise en service des nouvelles cellules SF6 y compris exécution d'une trappe suivant les règles de l'art pour passage de câble sous la cellule et remise en état des lieux.

Tous les fonds sur lesquels seront appliqués les enduits devront présenter une surface rugueuse afin de permettre une bonne adhérence. L'enduit sera exécuté au droit de toutes les fissures.

Il sera prévu un vide sanitaire pour la manipulation des câbles d'une hauteur 0,60 m. Une trappe de visite sera prévue pour l'accès de ce dernier du côté STEG comme du côté abonné.

3.2. Menuiserie métallique :

La cabine comportera 03 portes d'accès, deux portes seront destinées à l'accès au local STEG de dimensions $1,40/2,20 \text{ m}$, la troisième porte sera destinée à l'entrée au local abonné, de dimensions $1,20/2,20 \text{ m}$, équipées toutes par une serrure de première qualité.

Toutes les pièces de quincaillerie utilisées dans la construction des ensembles à fournir seront de première qualité et devront porter l'estampille correspondante. Elles seront solidement fixées.

La cabine sera munie de grilles d'aérations qui auront des dimensions pour assurer une meilleure ventilation.

L'entrepreneur devra s'assurer que les dimensions et sections de fer sont amplement suffisantes pour résister aux efforts auxquels ils seront soumis, et assurer dans tous les cas une parfaite tenue des ouvrages.

3.3. Peinture et finition :

L'entrepreneur doit assurer la fourniture des peintures, vernis, enduits, ainsi que des matériaux divers de meilleure qualité dont il assume la mise en œuvre de la peinture prévue :

- Peinture au surfacteur sur murs extérieurs, murs intérieurs et plafond.

- Peinture à l'huile sur ferronnerie (des portes, ferronneries des aérations).

Les travaux de la peinture ne seront appliqués qu'après travaux préparatoires tel que brossage, dépoussiérage, dégraissage, masticages etc...

Tous les métaux ferreux seront protégés contre le milieu marin par application de deux couches de peinture primaire réactive à base de poudre de zinc ou chromate basique de zinc sur toutes les faces non accessibles après fixation, et deux couches de peinture de couleurs pures sans aucun mélange de substance étrangère.

4. Obligations Divers :

La coordination avec le fournisseur de l'énergie, STEG, pour les procédures de coupure et rétablissement du courant, et l'approbation du dossier d'exécution sont à la charge du soumissionnaire.

Le soumissionnaire doit communiquer dans son offre les documents techniques des équipements tels que les cellules préfabriquées, les câbles faute de quoi son offre sera éliminée techniquement.

Tous les éléments, les matériaux et fournitures sont conçus et fabriqués selon les normes en vigueur.

Ils devront être neufs et de première qualité. Ils seront soumis, avant leur emploi, à l'examen du chef projet.

L'entrepreneur présentera la documentation et toutes les informations nécessaires du matériel proposé, les croquis et schémas ainsi que les plans d'implantation et de câblage du matériel concernant les travaux réalisés après accord de la STEG.

A la réception des travaux, l'entreprise devra fournir en trois (3) exemplaires, du dossier d'exécution pour approbation par le maître d'œuvre :

- Plans d'implantation et schémas électriques détaillés.
- Les documents techniques des équipements.

5. Essais / Réception / Garantie des Equipements :

Les essais des équipements doivent être faits en présence du titulaire du marché ou de son représentant et un responsable de l'APIP suite à un programme préétabli. Le PV de la réception provisoire sera signé conjointement.

Le titulaire du marché assurera toutes les réparations ou les réfections contre les vices de construction et/ou de montage qui s'imposent durant la période de garantie qui dure une année à partir de la réception provisoire des équipements en marche. Ces travaux seront exécutés à ses frais.

A l'expiration du délai de garantie, le maître de l'ouvrage procédera avec le titulaire du marché convoqué par écrit à la réception définitive.

Signature et
cachet
de l'entreprise



الملاحق

ملحق عدد 01	: الضمان الوقتي
ملحق عدد 02	: بطاقة إرشادات عامة
ملحق عدد 03	: بطاقة المواصفات الفنية
ملحق عدد 04	: الضمان النهائي
ملحق عدد 05	: الحجز بعنوان الضمان



ملحق عدد 1
مثال التزام الكفيل بالتضامن
(المعوض للضمان الوقتي)

- إني الممضي أسفله - نحن الممضون أسفله (1):
- عامل بصفتي - بصفتنا : — (2) :

أولا : أشهد - نشهد - أن (3)
تمت المصادقة عليه - عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع الرجوع فيها وأن (3)

قد دفع - دفعت إلى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ
مبلغ الضمان القار و قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع مبلغ.

ثانيا : أصرح - نصرح أنني أكفل - أننا نكفل - بصفتي - بصفتنا وبوجه التضامن (4)
القاطن بـ (5)

بعنوان مبلغ الضمان الوقتي قصد المشاركة في (6) الإستشارة المعلن عنها لسنة 2024 من طرف (7) وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري والمتعلق بـ : " أشغال تجديد محول الكهرباء بميناء الصيد البحري بالكتف "
حدّد مبلغ الضمان الوقتي بـ : ألف و مائتي دينار (بالأحرف) ، و بـ 1 200.000 دينار (بالأرقام)
ثالثا : ألتزم - نلتزم بدفع المبلغ المضمون فيه المذكورة أعلاه والذي قد يكون العارض مدينا به بعنوان إستشارة عدد 2024/16 عند أول طلب كتابي نتقدم به وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

يبقى هذا الضمان صالحا لمدة تسعون (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

حرر بـ في
إمضاء وختم الضامن

- 1- الاسم واللقب للممضي أو للممضين
- 2- الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
- 3- الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
- 4- اسم العارض (ذات طبيعية) أم الاسم الاجتماعي للعارض (ذات معنوية).
- 5- عنوان صاحب العرض
- 6- طلب العروض أو الاستشارة
- 7- المشتري العمومي

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.



ملحق عدد 02

بطاقة إرشادات عامة

أشغال تجديد محول الكهرباء HTA/BT بميناء الصيد البحري بالكتف

- : - الاسم الاجتماعي
- : الطبيعة القانونية
- : عنوان المقر
- : الهاتف
- : الفاكس
- : العنوان الإلكتروني
- : المعرف الجبائي
- : عدد أعوان التأطير الفنيين
- : الطرف المؤهل لإمضاء الوثائق المتعلقة بالعرض
-

(الاسم واللقب والصفة)

حرر بـ في

إمضاء وختم العارض



Caractéristiques techniques des Cellules SF6 proposées
Réhabilitation du poste de transformation Electrique HTA/BT
au port de pêche de El Ktef

N°	Spécifications demandées	Marque	Spécifications proposées
01	<u>Cellule protection transfo :</u> - Tension assignée : 36 KV - Un jeu de barre tripolaire en cuivre 200 A - Un interrupteur-sectionneur à ouverture automatique (limité par fusible) - Trois coupe-circuit à fusible percuteur - Isolement et coupure dans le gaz SF6 - Un sectionneur de mise à la terre installé - Un verrouillage réglementaire HTA/BT/ Terre - Une signalisation de position de l'interrupteur et du sectionneur de mise à la terre.		
02	<u>Cellule Départ/Arrivée HTA :</u> - Tension assignée : 36 KV - Un jeu de barres tripolaire en cuivre 400 A - Courant de courte durée (kA rms) 16 kA - Muni d'une commande à 3 positions - Isolement et coupure dans le gaz SF6 - Un sectionneur de mise à la terre installé - Un verrouillage réglementaire HTA/BT/ Terre - Une signalisation de position de l'interrupteur et du sectionneur de mise à la terre.		



Signature et cachet
de l'entreprise

ملحق عدد 04

مثال التزام الكفيل بالتضامن (المعوض للضمان النهائي 3 %)

أنا الممضي أسفله - نحن الممضون أسفله (1):
عامل بصفتي - بصفتنا : لـ (2) :
أولا : أشهد - نشهد - أن (3) تمت
المصادقة عليه - عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014
المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع الرجوع فيها وأن (3)
قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ.....
مبلغ الضمان القار الذي قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا
الضمان لم يقع إرجاعه.
ثانيا : أصرح - نصرح أنني أكفل - أننا نكفل - بصفة شخصية و بالتضامن (4)
القاطن بـ (5)
بعنوان الضمان النهائي الذي التزم به بصفته صاحب الإستشارة عدد 2024/16 المبرمة مع (6) وكالة موانئ وتجهيزات الصيد
البحري لسنة 2024 والمسجلة بالقبضة المالية (7) والمتعلقة بـ (8) " أشغال تجديد محول
الكهرباء بميناء الصيد البحري بالكتف ".
حدّد مبلغ الضمان النهائي بنسبة 3 % من مبلغ العقد و هو ما يوافق دينار (بالأرقام).
ثالثا : ألتزم - نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه والذي يكون صاحب العقد مدينا به بعنوان العقد
المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي تتقدم به وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري دون أن يكون لي (لنا) إمكانية
إرجاء الدفع أو إثارة أي نزاع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.
رابعا : عملا بأحكام الفصل 108 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا
شرط وفاء صاحب العقد بجميع التزاماته وذلك بانقضاء شهر بعد (9) القبول النهائي بدون تحفظات للأشغال.
و إذا تم إعلام صاحب العقد من قبل الوكالة، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة و مضمونة الوصول أو
بأي وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن.
وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا إلا برسالة رفع اليد تسلمها الوكالة.

حرر بـ في
إمضاء وختم الضامن

- 1- الاسم واللقب للممضي أو للممضين
- 2- الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
- 3- الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
- 4- اسم صاحب العقد
- 5- عنوان صاحب العقد
- 6- المشتري العمومي
- 7- ذكر مراجع التسجيل لدى القبضة المالية
- 8- موضوع الصفقة
- 9- القبول الوقتي أو القبول النهائي للطلبات.

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.



ملحق عدد 05
مثال التزام الكفيل بالتضامن
(المعوض للحجز بعنوان الضمان 10 %)

أنا الممضي أسفله - نحن المضمون أسفله (1):
عامل بصفتي - بصفتنا :
لـ (2) :
أولا : أشهد - نشهد - أن (3)
تمت المصادقة عليه - عليها من وزير المالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وأن هذه المصادقة لم يقع الرجوع فيها وأن (3)
قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ
مبلغ الضمان القار الذي قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه

ثانيا : أصرح - نصرح أي أكفل - أننا نكفل - بصفة شخصية و بالتضامن (4)
القاطن بـ (5)
بعنوان مبلغ الحجز بعنوان الضمان الذي التزم به بصفته صاحب الإستشارة عدد 2024/16 المبرمة مع (6) وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري لسنة 2024 والمسجلة بالقبضاة المالية (7)

والمعلقة بـ (8) " أشغال تجديد محول الكهرباء بميناء الصيد البحري بالكتف ".

حدّد مبلغ الحجز بعنوان الضمان بنسبة 10 % من مبلغ العقد و هو ما يوافق دينار (بالأرقام).
(بالأحرف) ،
ثالثا : التزم - نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه و الذي يكون صاحب العقد مدينا به بعنوان العقد المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي تتقدم به وكالة موانئ وتجهيزات الصيد البحري دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إرجاء الدفع أو إثارة أي نزاع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.
رابعا : عملا بأحكام الفصل 111 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا شرط وفاء صاحب العقد بجميع التزاماته و ذلك بانقضاء أربعة أشهر (9) من تاريخ القبول النهائي للأشغال.
و إذا تمّ إعلام صاحب العقد من قبل الوكالة ، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة و مضمونة الوصول أو بأي وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتمّ الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن. وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا إلا برسالة رفع اليد تسلّمها الوكالة..

حرر بـ في
إمضاء وختم الضامن



1. الاسم واللقب للممضي أو للممضين
2. الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
3. الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
4. اسم صاحب العقد
5. عنوان صاحب العقد
6. المشتري العمومي
7. ذكر مراجع التسجيل لدى القبضاة المالية
8. موضوع العقد
9. القبول الوقتي أو القبول النهائي للطلبات.

ملاحظة: يتعين استعمال مطبوعة تحمل هوية البنك.



أشغال تجديد محول الكهرباء بميناء الصيد البحري بالكتف

▪ وثيقة التعهد

▪ جدول الأثمان و التفصيل التقديري



Bordereaux de prix / Détail estimatif
Réhabilitation du poste de transformation Electrique HTA/BT
au port de pêche d'El Ktef

N°	Désignation	U	Qtt	PU HT	PT HT
01	<u>Réaménagement du poste Transformation HTA/BT:</u> Pour le poste HTA/BT 250KVA Réf 963500 l'entreprise est appelée à faire l'exécution et l'approbation du dossier technique par la STEG ainsi que la relation avec celle-ci pour la fourniture, pose et raccordement des équipements suivants :				
	<u>1-1 Entretien du transformateur :</u> Dépose d'un transfo 250KVA, transport en usine pour diagnostic, entretien nécessaire et remettre au port : - Etuvage, Vernissage, remplacement des joints, traitement de surface, bornes embrochables, Traitement et/ou Ajout d'huile,... - Réparation nécessaire de bobinage si endommagé - Mise en place d'un thermostat, d'un buchoilz, et assécheur d'air - Etablir un PV des essais complets suivant les normes, en coordination avec la STEG pour le branchement et mise en service. L'ensemble.....	Ens	02		
	<u>1-2 Tableau de protection :</u> Fourniture, pose et raccordement d'un tableau de protection du transfo, tous les appareillages de commande, de signalisation et toutes sujétions de mise en service. L'ensemble.....	Ens	01		
	<u>1-3 Cellule Arrivée :</u> Fourniture, pose et raccordement d'une cellule Arrivée modulaire 36KV 400A à coupure et isolement dans le gaz SF6 complètement équipée comme indique le CCTP et toute sujétion de mise en service L'ensemble.....	Ens	01		
	<u>1-4 Cellule Départ :</u> Fourniture, pose et raccordement d'une cellule Départ modulaire 36KV 400A à coupure et isolement dans le gaz SF6 complètement équipée comme indique le CCTP et toute sujétion de mise en service L'ensemble.....	Ens	01		
	<u>1-5 Cellule Protection transfo :</u> Fourniture, pose et raccordement d'une cellule Protection transfo modulaire 36KV 200A à coupure et isolement dans le gaz SF6 complètement équipée comme indique le CCTP et toutes sujétions de mise en service. L'ensemble.....	Ens	01		
	<u>1-6 Liaison primaire :</u> Fourniture, pose et raccordement d'un lot de câbles secs unipolaires liaison Transfo/Cellule HTA de type et de section approuvés par la STEG et toutes sujétions de mise en service. L'ensemble.....	Ens	01		
	<u>1-7 La mise à la terre du poste :</u> La vérification de la continuité, et améliorations de l'état des regards de terre (3 piquets, câble 1x35mm ² V/J, tampon avec cadre et contre cadre) ainsi que la mise à la terre du poste conformément aux normes et toute sujétion de mise en service. L'ensemble.....	Ens	01		



	<u>1-8Source d'énergie :</u> Durant la période de réparation le fournisseur doit mettre en service provisoire une source de remplacement (groupe secours, transformateur,...) pour satisfaire les besoins du port en électricité. L'ensemble.....	Ens	01		
02	<u>Maintenance du local en génie civil :</u> La réparation et le réaménagement réglementaire du bâtiment du poste de dimensions extérieures (10.00 x 6.00 x 6.00)m: - Vérification de l'étanchéité, et la remise en état des aérations. - Badigeonnage interne et externe du local en deux couches. - Traitement des composants conçus en fer forgé (portes, ferrure): brossage, application des couches antirouille et des couches de peinture marine. - Les préparatifs de mise en service des nouvelles cellules SF6. L'ensemble.....	Ens	01		
03	<u>Matériel de sécurité :</u> Fourniture et pose d'un lot de matériel de sécurité du poste : - 02 paires de gants isolants avec coffret - 01 jeu d'affichages réglementaire - 03 cartouches de fusibles type HPC de calibre approprié - 01 extincteurs CO2 de 5kg L'ensemble.....	Ens	01		
04	<u>Dépose du matériel MT :</u> La dépose et l'évacuation du local transfo de (04) interrupteur-sectionnaire, les T.C, les T.P et bougies isolateurs, les remettre au personnel du port, et toutes sujétions de remise en état. L'ensemble.....	Ens	01		
05	<u>Disjoncteur 4x250A :</u> Fourniture, pose et branchement d'un disjoncteur <u>4x250A</u> pouvoir de coupure <u>15KA</u> et toutes sujétions de mise en service. L'ensemble.....	Ens	01		
06	<u>Compteur d'énergie:</u> Fourniture, pose et branchement d'un compteur d'énergie digital à 4 fils avec T.I de calibre 250/5A de classe 1 minimum et toutes sujétions de mise en service. L'ensemble.....	Ens	01		
07	<u>Dossier de recollement :</u> Réalisation et fourniture de 03 copies avec un support informatique du dossier de recollement à la réception des travaux. L'ensemble.....	Ens	01		



TOTAL HT	
TOTAL TVA	
TOTAL TTC	

Arrêté le Présent Devis Estimatif à la somme en TTC (en toutes Lettres) :

.....
.....

Signature et cachet du fournisseur

وثيقة التعهد

.....إني الممضي أسفله:
.....بصفتي و باسم مقولة:
.....معرف جبائي:
.....و الكائن مقرها :
بعد الاطلاع على مكونات الملف الخاص بالاستشارة المتعلقة بـ" أشغال تجديد محول الكهرباء بميناء الكتف" لسنة 2024 ،
التزم و أتعهد:

- 1- القيام بإنجاز الأشغال طبقا للمقتضيات الفنية و الإدارية المنصوص عليها بجدول الأسعار والتفصيل التقديري و ذلك بوضع الأسعار لكل فصل على حده و قد أوقفت الحساب بلسان القلم على المبلغ التالي:
المبلغ الجملي بدون احتساب الأداء على القيمة المضافة :
نسبة ومبلغ التخفيضات (إن وجدت) :
المبلغ الجملي بدون احتساب الأداء على القيمة المضافة بعد التخفيض :
مبلغ الأداء على القيمة المضافة:
المبلغ الجملي باحتساب الأداء على القيمة المضافة:
المبلغ الجملي باحتساب الأداء على القيمة المضافة (بلسان القلم) :
- 2 حددت مدة انجاز أشغال بستون (60) يوما بما في ذلك أيام الأحاد و العطل، وعند حصول تأخير في انجاز الأشغال وإتمامها وعدم احترام الأجال المحددة، تكون عقوبة تأخير تساوي 1 / 2000 من المبلغ الجملي للأشغال المنجزة بالنسبة للخمسة عشر يوم الأولى، و 1/1000 بالنسبة للأيام الأخرى، و لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الجملي للخطايا السقف المحدد بنسبة 5% من مبلغ الحساب النهائي
- 3 يبقى عرضي صالحا لمدة 90 يوما من تاريخ آخر اجل لقبول العروض
- 4 -لا أطالب بأي مراجعة للأسعار أو أي تعويض آخر في حال ارتفاع محتمل لأسعار المواد، أسعار المحروقات أو يد عاملة .
- 5-أصرح أنني مرسوم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد :
و أتعهد عند الخلاص بمد الإدارة بوثيقة من طرفها
- 6 يقع تحويل المبالغ المناطة بعهدة الإدارة إلى حسابي المفتوح باسمي بـ.....
فرع..... تحت عدد.....

المتعهد

